

﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ [الحجر: 97]

❖ مُنَاسَبَةُ الْآيَةِ لِمَا قَبْلَهَا:

الرَّيْطُ بَيْنَ حِمَايَةِ
الهِ لِرَسُولِهِ
الْأَكْرَمِ، وَبَيْنَ
عِلْمِهِ تَعَالَى بِمَا
يَقُولُ الْمَكْذِبُونَ
الْمُسْتَهْزِئُونَ

لَمَّا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ الْكَرِيمَ ﷺ بِالصَّدْعِ بِمَا يُؤْمَرُ، وَأَعَقَبَهُ الْأَمْرَ بِالْإِعْرَاضِ عَنِ الْمَشْرِكِينَ وَعَدَمِ الْإِلْتِفَاتِ إِلَيْهِمْ وَإِلَى مَقُولَاتِهِمْ الَّتِي تُسَيِّئُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتُحْزِنُهُ؛ سَلَاةً وَطَمَآنَةً بِقَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾.

وأيضاً: لَمَّا كَانَ الْوَعِيدُ مُؤْذِنًا بِإِمْهَالِهِمْ قَلِيلًا كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَهْلُهُمْ قَلِيلًا﴾ [الزلزال: 11]، وَكَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَرْفُ التَّنْفِيسِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾؛ طَمَآنَ اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ، بِأَنَّهُ مُطَّلِعٌ عَلَى تَحَرُّجِهِ مِنْ أَذَاهُمْ وَبُهْتَانِهِمْ، مِنْ أَقْوَالِ الشُّرْكِ وَأَقْوَالِ الْإِسْتِهْزَاءِ، فَأَمَرَهُ بِالنَّبَاتِ وَالتَّفْوِيزِ إِلَى رَبِّهِ؛ لِأَنَّ الْحِكْمَةَ فِي إِمْهَالِهِمْ⁽¹⁾.

❖ شَرْحُ الْمَفْرَدَاتِ:

(1) ﴿يَضِيقُ﴾: الضَّيْقُ ضِدُّ السَّعَةِ، وَأَصْلُهُ مِنْ ضَيْقِ الْمَكَانِ، يُقَالُ: ضَاقَ الْمَكَانُ فَهُوَ ضَيِّقٌ، وَمِنْهُ: تَضَاقَقَ الْقَوْمُ، إِذَا لَمْ يَتَوَسَّعُوا فِي مَكَانٍ، وَلَا يَكُونُ الضَّيْقُ إِلَّا فِيمَا جَازَ فِيهِ الْإِتْسَاعُ، وَتَوْصَفُ بِهِ الْمَعَانِي عَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ، وَالضَّيْقَةُ: الْفَقْرُ وَسُوءُ الْحَالِ، وَمِنْهُ: ضَيْقُ الْمَعَاشِ، وَذَهَبَ بَعْضُ اللُّغَوِيِّينَ إِلَى أَنَّ الضَّيْقَ بِالتَّشْدِيدِ: فِي الْأَجْرَامِ، وَبِالتَّخْفِيفِ، أَيِ: الضَّيْقِ، فِي الْمَعَانِي، وَقِيلَ: بِالْكَسْرِ وَالتَّخْفِيفِ فِي قِلَّةِ الْمَعَاشِ وَالْمَسَاكِينِ، وَمَا كَانَ فِي الْقَلْبِ فَهُوَ ضَيِّقٌ، بِالتَّشْدِيدِ، وَقِيلَ: بِالْكَسْرِ فِي الشَّدَةِ، وَبِالْفَتْحِ فِي الْغَمِّ، وَضَيْقُ الصَّدْرِ: يَدُلُّ عَلَى الْحُزْنِ وَكَرَاهَةِ مَا ضَاقَ بِهِ صَدْرُهُ⁽²⁾.

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 14/91.

(2) ابن فارس، مقاييس اللغة، والزَّاعِبُ، المفردات، وابن منظور، لسان العرب، وجبل، للعجم الاشتقاق للؤصل: (ضيق)، والكفوي، الكلبيات، ص: 574.

❖ المَعْنَى الإِجْمَالِيّ:

لَمَّا أُوْعِدَ اللَّهُ تَعَالَى الْمُسْتَهْزِئِينَ الَّذِينَ يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ تَعَالَى، سَلَّى نَبِيَّهٖ ﷺ وَصَبَّرَهُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ لَهُ مَا مَعْنَاهُ: وَلَقَدْ نَعْلَمُ يَا مُحَمَّدٌ ﷺ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُ هَؤُلَاءِ الْمَشْرِكُونَ مِنْ قَوْمِكَ، مِنْ تَكْذِيبِهِمْ إِيَّاكَ، وَاسْتِهْزَائِهِمْ بِكَ وَبِمَا جِئْتَهُمْ بِهِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يُحَرِّجُكَ وَيُحْزِنُكَ⁽¹⁾.

❖ الإِبْضَاحُ اللَّغَوِيُّ وَالبَلَاغِيُّ:

دلالة الواو في الآية الكريمة:

تَحْتَمِلُ الواو فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾؛ أَنْ تَكُونَ عَاطِفَةً لِهَذِهِ الْجُمْلَةِ عَلَى جُمْلَةٍ: ﴿إِنَّا كَفَيْتُكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾؛ لَتَكُونَ الْجُمْلَتَانِ عَلَى مَعْنَى التَّعْلِيلِ لِلأَمْرِ بِالصَّدْعِ بِالْقُرْآنِ وَبِالدَّعْوَةِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَالتَّسْلِيَةِ لَهُ ﷺ، وَتَحْتَمِلُ الواو أَنْ تَكُونَ لِلْحَالِ، فَتَكُونَ جُمْلَةً ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ حَالًا، وَتَحْتَمِلُ أَيْضًا أَنْ تَكُونَ اسْتِثْنَائِيَّةً؛ لِتُفِيدَ اسْتِثْنَاءَ الْكَلَامِ، وَالتَّمْهِيدَ لِمَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَمْرِ بِالتَّسْبِيحِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالسَّجُودِ لَهُ وَعِبَادَتِهِ⁽²⁾.

فائدة التوكيد في: ﴿وَلَقَدْ﴾:

تَحْلِيلَةُ الْجُمْلَةِ بِتَوْكِيدِ، أَي: بِاللَّامِ الْمُوْطِئَةِ لِلْقَسَمِ وَبِ (قَدْ)؛ لِإِفَادَةِ تَحَقُّقِ مَا تَضَمَّنَتْهُ الْجُمْلَةُ مِنَ التَّسْلِيَةِ، وَلَيْسَ لِدَفْعِ الشَّكِّ، فَلَيْسَ الْمُخَاطَبُ مِمَّنْ يُدَاخِلُهُ الشَّكُّ فِي خَبَرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلَكِنَّ التَّحْقِيقَ كِنَايَةً عَنِ الْإِهْتِمَامِ بِعِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى، بِمَا فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ ضِيقِ الصَّدْرِ، وَأَنَّهُ بِمَحَلِّ الْعِنَايَةِ مِنَ اللَّهِ⁽³⁾، وَلَمَّا أَكَّدَ اللَّهُ تَعَالَى

تَسْلِيَةُ النَّبِيِّ
مُحَمَّدٍ ﷺ،
وَتَصْبِيرُهُ عَلَى
أَذَى قَوْمِهِ
وَسَفَاهَتِهِمْ

تَأْرِجُحُ الْوَاوِ
بَيْنَ عِدَّةٍ مَعَانٍ،
دَلِيلٌ عَلَى بِلَاغَةِ
الْحَرْفِ فِي
السِّيَاقِ

السِّيَاقُ لِإِفَادَةِ
تَحَقُّقِ التَّسْلِيَةِ،
وَتَحْقِيقِ عِنَايَةِ
اللَّهِ بِرَسُولِهِ ﷺ

(1) ابن جرير، جامع البيان: 17/159.

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 14/91.

(3) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 5/93، والآلوسي، روح المعاني: 7/328، وابن عاشور، التحرير

والتنوير: 14/91.

عَلَّمَهُ بِالْأَمْرِ، وَكَانَ الْوَعِيدُ لِلْمُتَسَبِّبِ بِالضَّيْقِ لَازِمًا لِعَلِمِهِ سُبْحَانَهُ
كَمَا يَأْتِي؛ كَانَ مَرْجِعُ تَوْكِيدِ الْعِلْمِ إِلَى تَوْكِيدِ الْوَعِيدِ لَهُمْ⁽¹⁾.

نُكْتَةُ التَّعْبِيرِ بِالْمُضَارِعِ ﴿نَعْلَمُ﴾:

صيغة المضارع لإفادة الإعلام باستمرار عِلْمِهِ تَعَالَى بِضَيْقِ صَدْرِهِ ﷺ، باستمرار ما يوجبُهُ مِنْ أَقْوَالِ الْكُفْرَةِ⁽²⁾، وَفِي الْإِخْبَارِ عَنْ أَنَّهُ تَعَالَى عَلَى عِلْمٍ بِمَا يَضِيقُ بِهِ صَدْرُ حَبِيبِهِ وَرَسُولِهِ ﷺ إِذَا نُ بِالْوَعِيدِ لَمَنْ هُوَ سَبَبٌ فِي ضَيْقِ صَدْرِهِ الشَّرِيفِ ﷺ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ الْمَقْصُودُ مَنْ الْخَبَرُ مُجَرَّدَ إِثْبَاتِ عِلْمِ اللَّهِ بِالْأَمْرِ، بَلِ الْمَقْصُودُ مَالُهُ وَعَاقِبَتُهُ، وَهُوَ مُجَازَاتُهُمْ بِالْعُقُوبَةِ الْمُنَاسِبَةِ لَهُمْ.

دَلَالَةُ التَّعْبِيرِ بِالمصدر المؤوَّل في قوله: ﴿أَنْتَ﴾:

أَفَادَ التَّعْبِيرُ بِالمصدر المؤوَّل أَنَّ الْوَعِيدَ اللَّازِمَ لِلْخَبَرِ هُوَ بِسَبَبِ ضَيْقِ صَدْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى أَيِّ وَصْفٍ آخَرٍ مُصَاحِبٍ لَهُ، فَلَا يَنْظُرُ إِلَى تَقْيِيدِ المصدر بِكثرة الضَّيْقِ وَلَا قِلَّتِهِ، وَالمعنى: أَيُّ ضَيْقٍ لَصَدْرِهِ الشَّرِيفِ بِسَبَبِ مَا يَقُولُونَ، يَسْتَحَقُّونَ بِهِ الْوَعِيدَ الشَّدِيدَ، فَفِي التَّعْبِيرِ بِالمصدر المؤوَّل تَحْصِينٌ لِلْكَلَامِ مِنْ الْإِشْكَالِ فِي الْفَهْمِ، بِأَنْ يُتَوَهَّمُ تَقْيِيدُ المصدرِ بِقِيْدٍ مَا، وَتَخْلِيصٌ لَهُ مِنْ شَوَائِبِ الْإِجْمَالِ فِي الْوَصْفِ؛ لِأَنَّ المصدر المؤوَّل لَا يَأْتِي مَعَهُ وَصْفٌ أَصْلًا⁽³⁾.

فائدة (أَنَّ) فِي السِّيَاقِ الْحَكِيمِ:

أَفَادَتِ (أَنَّ) مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَنْتَ يَضِيقُ صَدْرُكَ﴾، تَقْرِيرَ ضَيْقِ صَدْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا يَقُولُهُ الْكُفْرَةُ، مِنْ الشَّرْكِ وَالطَّعْنِ فِي الْقُرْآنِ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِهِ ﷺ، وَأَنَّهُ كَانَ مُؤَثِّرًا فِيهِ ﷺ.

(1) إسماعيل حَقِّي، روح البيان: 4/493.

(2) أبو الشعود، إرشاد العقل السليم: 5/9، والآلوسي، روح المعاني: 7/328.

(3) ابن القيم، بدائع الفوائد: 1/93، والسامرائي، معاني النحو: 3/147.

الوَعِيدُ لِمَنْ
تَسَبَّبَ فِي ضَيْقِ
صَدْرِهِ الشَّرِيفِ



مَا يَقُولُهُ الْكُفْرَةُ
مِمَّا يَضِيقُ بِهِ
الصَّدْرَ النَّبَوِيِّ،
يَسْتَحَقُّ الْوَعِيدَ
الشَّدِيدَ

مَعَانَاةُ النَّبِيِّ
الْأَكْرَمِ مِنْ
الْأَقَاوِيلِ الْمُتَكْرَةِ،
نُمُودَجٌّ لِلدَّعَاةِ
فِي كُلِّ الْعَصُورِ

بديع الجناس بين: ﴿فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ و﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ﴾:

جاء الجناس الناقص في الفعلين: ﴿يَعْلَمُونَ﴾ و﴿نَعْلَمُ﴾؛ للإشارة إلى أن علم الناس ناقصٌ لسبقه جهل، وعلمه سبحانه تعالى مطلقٌ لا يسبقه جهل، وأن المستهزئين سيعلمون ما يجهلون بما يعلمهم الله تعالى من علمه الكامل المطلق، ففيه تنبيهٌ إلى الفرق بين علم الناس، ويدخل فيه ما سيعلمه المستهزئون دخولاً أولياً؛ وبين علم الله الإله الواحد الأحد.

علم الناس
ناقصٌ يسبقه
الجهل، وعلمه
سبحانه مطلقٌ
لا يسبقه جهل

سرّ دخول (أن) على ضمير الخطاب دون ضمير الشأن:

لما دخلت (أن) على ضمير الخطاب المشار به إلى رسول الله ﷺ، ثم أخبر عنه بالجملة الفعلية التي أعيد فيها ضمير الخطاب لقصد ربط المسند بالمسند إليه؛ كان الكلام على معنى الاهتمام برسول الله ﷺ؛ ليفيد تعلق علمه تعالى بذاته، وبضيق صدره ﷺ كذلك، وليؤذن بأن ضيق صدره ﷺ يؤثر في ذاته، ولهذا لم يقل: (ولقد نعلم أنه يضيق صدرك) مثلاً، ففي دخول (أن) على ضمير الخطاب وتكريره في الخبر، تأكيدٌ لعلم الله تعالى وعنايته ولطفه بكل ما يصيبُ رسوله ﷺ.

علم الله تعالى
وعنايته ولطفه
بكل ما يصيبُ
رسوله ﷺ

نكتة تقديم المسند إليه ﴿صَدْرُكَ﴾ على الجار والمجرور:

قدّم المسند إليه على الأصل، فيكون من تقديم ما حقه التقديم؛ لقصد تمكّن إسناد الفعل لفاعله في الذهن، ولأنه ليس المراد تخصيص ضيق الصدر بسبب ما يقولون، بل الوعيد لهم بسبب قولهم الذي يضيق به صدر رسول الله ﷺ، وأما تقديم الجار والمجرور في قوله تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضُ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ﴾ [هود: 12]، فهو للتنبيه على الاهتمام بالمتعلق؛ لأنه سبب صدور الضيق عن الصدر، كما أن في تقديم الجار والمجرور، ومجيء المصدر المؤول؛ تفسيراً للضمير في ﴿بِهِ﴾ [هود: 12]، وتمكيناً

المراد الوعيد لهم
بسبب قولهم
الذي يضيق به
صدر الرسول
الخاتم

للمعنى في ذهن المخاطب، واهتماماً به، ولو جاء الكلام من غير ضمير مُجْمَلٍ يُفسَّره ما بعده، وقيل: (وضائقٌ بأن يقولوا لولا أنزل عليه كنزٌ أو جاء معه ملكٌ صدرك)؛ لطال البعد بين اسم الفاعل ومرفوعه، وضُغِفَ تأليفُ الكلام، وهو ظاهر⁽¹⁾.

بلادةٌ مجيءُ المسندِ جملةً فعليةً:

أفاد مجيءُ المسندِ في قوله تعالى: ﴿أَنْتَ يَضِيقُ صَدْرُكَ﴾ جملةً فعليةً؛ تقويةً لحكم ضيقِ صدرِ رسولِ الله ﷺ، وتحقيقه بسبب ما يقولون، والإشعارُ بأنَّ قولهم لا يُغَيِّرُ من حقيقة ألوهية الله تعالى وتوحيده، ولا يجعل رسولَ الله ﷺ يتخلَّى عن رسالته ودعوته، وأنَّ ضيقُ صدره الشريف ﷺ لا يأتي منه إلاَّ حُزناً على الافتراء، وأسفاً عليهم لعدم إيمانهم.

فائدة التعبير بالمضارع ﴿يَضِيقُ﴾:

عبّر بصيغة المضارع للإشعار بتجدد ضيقِ صدرِ الحبيب سيِّدنا محمَّد ﷺ، بسبب ما يقولون من الاستهزاء والافتراء⁽²⁾، كما أنَّه لما حُذِفَ متعلِّق ﴿يَقُولُونَ﴾ في الآية أفاد عمومَ ما يقولون من قبيح الافتراء على الله وعلى القرآن، والاستهزاء برسول الله ﷺ والافتراء عليه، كما يأتي، فكان التعبير بصيغة المضارع الدالُّ على تجدد الحدِّثِ أنسبَ وأوفقَ لعمومِ المقول، بمعنى أنَّه يتجدد كلما افترؤا على الله تعالى، أو استهزؤوا بك، أو كذبوا القرآن، أو أعرضوا عن الاستجابة، وأفاد أنَّ ضيق صدره الشريف ﷺ ليس وصفاً لازماً فلم يتمكَّنِ الضيقُ من صدره؛ لأنَّ الله تعالى شرح له صدره، ولما قال تعالى: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضُ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَنْ يَقُولُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ﴾ [هود: 12/17].

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 12/17.

(2) البقاعي، نظم الدرر: 11/98.

مقولات
المستهزئين لن
تجعل المؤمنين
يتخلَّون عن
دعوتهم، ولا
عن البلاد

أقصى ما يتوقَّع
هو ضيقٌ يغرِضُ
لَهُ بسبب قولِ
الكفارِ وافتراءِ
المستهزئين

[12]، فقيّد القول بأمرين فقط: ﴿لَوْلَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ﴾ [هود: 12]؛ ناسبه ذكر اسم الفاعل الدالّ على أنّه ضيق عارضٌ غير ثابتٍ ولا مُتجدّد، كما أنّ في ذكر ﴿وَصَائِقُ﴾ [هود: 12] مناسبةٌ في اللفظ، ومراعاةٌ للنّظير مع قوله تعالى: ﴿تَارِكُ﴾ [هود: 12]؛ لأنّ ذلك أحسنُ فصاحةً.

وفي التعبير بصيغة المضارع أو باسم الفاعل إيماءٌ إلى أنّ أقصى ما يُتوقّع في جانبه ﷺ هو ضيقٌ قليلٌ يُعرّضُ له بسبب قول الكفّار وافتراء المستهزئين⁽¹⁾.

بلادةٌ إسناد الضيق إلى الصّدر دون القلب:

عبّر بـ ﴿يَضِيقُ صَدْرُكَ﴾ دون قلبك؛ لأنّ الضيق لا يستعمل مع القلب، فلا يقال: ضاق قلبه، فالضيق إنّما يكون لما يأتي منه الاتّساع في المكان، وهو يكون في الصّدر لا في القلب، ولهذا استعمل الانشراح في الصّدر وهو ضدّ الضيق، كما في قول موسى فيما يحكيه الله تعالى عنه: ﴿رَبِّ أَسْرِحْ لِي صَدْرِي ۖ﴾ [طه: 25]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ۖ﴾ [الشرح: 1]، كما أنّ قلبه ﷺ لا يضيّق أبداً؛ لأنّه ممتلئٌ بالإيمان بالله، وفي حالة شهودٍ لله تعالى دائماً، وذهب بعض المفسّرين إلى أنّه كُنِيَ بالصّدر عن القلب؛ لأنّ الصّدر محلّ القلب، فيكون من المجاز المرسل، بذكر المحلّ وإرادة الحال⁽²⁾، ولم يرد في القرآن ذكرُ ضيق القلب.

بلادة التعبير بين المجاز والكناية:

قوله تعالى: ﴿يَضِيقُ صَدْرُكَ﴾، لما أسند الضيق إلى الصّدر كان على طريق المجاز؛ للتعبير عن غمّه ﷺ وأسفه على تخليهم عن الإيمان، وكدر نفسه من قول المشركين فيما يفترونه على الله

الضيق
والانشراح من
أوصاف الصّدر
وليس القلب

الكَزْبُ مع
الضيق، كما
أنّ الرّوخ مع
السّعة

(1) الرّمخشريّ، الكشّاف: 2/382، وابن عطية، للحزّ الوجيز: 3/154.

(2) أبو حيتان، البحر المحيط: 6/499.

تعالى وعلى القرآن، وفي استهزائهم به ﷺ، وفي المجاز كناية عن كراهة رسول الله ﷺ ما يقولونه، ويُحتمل أن يكون التعبير بضيق الصدر كناية عن الغم والهَم، ويُنتقل منه إلى كراهة رسول الله ﷺ ما يقولونه كذلك⁽¹⁾.

دلالة الباء في قوله: ﴿بِمَا يَقُولُونَ﴾:

الباء سببية، أي: يضيق صدرك بسبب ما يقولون⁽²⁾.

نكتة التعبير بالاسم الموصول (ما) دون (الذي):

عُبر بالاسم الموصول (ما) دون الذي؛ لأنها أكثر عمومًا من (الذي)، وأيد هذا المعنى حذف معمول الفعل ﴿يَقُولُونَ﴾، ليفيد التعبير بـ(ما) توبيخهم على كل ما يقولون، فكأنه لا يصدر منهم إلا القول المنكر، وإلا الافتراء على الله ورسوله ﷺ.

بلاغة التعبير بالاسم الموصول وصلته:

في قوله تعالى: ﴿بِمَا يَقُولُونَ﴾، لما أفاد الاسم الموصول توبيخ عموم ما يقولون؛ كان التعبير بالصلة ﴿يَقُولُونَ﴾ للإشعار بأن ما يقولونه مشهور ومعلوم الانتساب إليهم بين المخاطبين، ففيه إهانة لهم وتقدير لتوبيخهم؛ للإيذان باشتهارهم بقبيح القول.

فائدة حذف متعلق القول العموم:

أفاد حذف متعلق القول العموم، أي: ولقد نعلم بما يقولون على الله من الشركاء والصاحبة والولد، وبما يقولون فيك من النسبة إلى السحر والشعر وغير ذلك، وبما يقولون في القرآن من السحر وأساطير الأولين، وغير ذلك.

ولما توعدهم على ما يقولون، وحذف متعلق القول؛ أفاد الحذف

(1) الزمخشري، أساس البلاغة: (ضيق)، والقنوي، حاشيته على تفسير البيضاوي: 11/204، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 14/91.

(2) الخازن، لباب التأويل: 3/65، وأبو حيان، البحر للحيط: 6/499.

الأقاييل الباطلة
يضيق بها
الصدر

المستهزئون لا
يصدر منهم إلا
القول المنكر،
والافتراء على
الله ورسوله

توبيخ من
يشتهر بقبيح
القول أو العمل
وإهانته

تهويل شأن
الافتراء على الله
وعلى رسوله
وعلى القرآن

أَنَّ كُلَّ مَا يَقُولُونَهُ يَدْخُلُ فِي الْوَعِيدِ، وَأَنَّهُ بَاطِلٌ وَمِنْ سُوءِ الْقَوْلِ وَقَبِيحِهِ، مَعَ أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي أُمُورٍ مَعَاشِهِمْ وَعَادَاتِهِمْ كَذَلِكَ، وَالنَّكْتَةُ فِيهِ: الْإِشْعَارُ بِأَنَّ الْقَوْلَ الَّذِي يُؤَاخِذُ عَلَيْهِ الْإِنْسَانَ وَيَحَاسِبُ؛ هُوَ مَا يَفْتَرُونَهُ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَعَلَى الْقُرْآنِ وَمَا سِوَاهُ، كَأَنَّهُ لَا يُسَمَّى قَوْلًا وَلَا يُعْتَدُّ بِهِ؛ تَعْظِيمًا لِّشَأْنِ الْإِفْتِرَاءِ بِالْقَوْلِ وَتَهْوِيلًا لَهُ.

بلادة الكناية:

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾، لَمَّا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عِلْمٍ بِأَنَّهُ تَعَالَى يَعْلَمُ بِهِ وَبِأَحْوَالِهِ ﷺ كُلِّهَا؛ كَانَ الْخَبَرُ عَلَى طَرِيقِ الْكِنَايَةِ بِإِرَادَةِ لَازِمِ الْمَعْنَى، وَهُوَ أَمْرَانِ: أَحَدُهُمَا: تَصْبِيرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَذَى قَوْلِهِمْ، وَالتَّسْلِي عَنْ ذَلِكَ، وَتَرْكُ مُجَازَاتِهِمْ، وَالْمَعْنَى: أَتْرَكَ أَمْرَ مُجَازَاتِهِمْ عَلَيْنَا، وَاشْتَغَلَ بِمَا هُوَ أَهَمُّ لَكَ، مِنْ التَّسْبِيحِ وَالْعِبَادَةِ، فَتَحَنَّنَ عَلَى عِلْمٍ بِمَا يَكُونُ مِنْهُمْ.

وَاللَّازِمُ الثَّانِي: هُوَ تَهْدِيدُ الَّذِينَ يَقُولُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، وَيَكُونُونَ سَبَبًا فِي ضِيقِ صَدْرِهِ وَأَذْيَتِهِ، بِأَنَّهُ تَعَالَى عَلَى عِلْمٍ بِمَا يَقُولُونَ وَيَفْعَلُونَ، وَأَنَّهُ سَيَحَاسِبُهُمْ وَيُعَاقِبُهُمْ، وَأَنَّهُ تَعَالَى إِنَّمَا يُنْشِئُهُمْ وَيَمَكِّنُهُمْ امْتِحَانًا وَاسْتِدْرَاجًا مِنْهُمْ لَهُمْ، كَمَا تَقُولُ لِمَنْ تُهَدِّدُهُ عَلَى قَوْلِهِ أَوْ عَمَلِهِ وَأَنَّهُ سَيُعَاقِبُ عَلَيْهِ: أَنَا عَلَى عِلْمٍ بِمَا قُلْتَ أَوْ بِمَا عَمَلْتَ⁽¹⁾.

أَمْرُ الْمُسْتَهْزِئِينَ
رَاجِعٌ إِلَى اللَّهِ،
وَمَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ
سِوَى تَفْوِيضِ
الْأَمْرِ لِلَّهِ

(1) الماتريدي، تأويلات أهل السنة: 6/469.